

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

P. O. Box 3243, Addis Ababa, ETHIOPIA Tel.: Tel: +251-115- 517 700 Fax: +251-115- 517844 / 5182523
Website: www.au.int

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الثالثة والثلاثون
نواكشوط، موريتانيا، 28 – 29 يونيو 2018

الأصل: إنجليزي/فرنسي

EX.CL/DEC.1008-1030 (XXXIII)


المقررات



جدول المحتويات

الرقم	المقرر	عنوان المقرر	عدد الصفحات
.1	EX.CL/DEC.1008 (XXXIII)	مقرر بشأن تقارير اللجان الفرعية للجنة الممثلين الدائمين، الوثيقتين EX.CL/1077 (XXXIII) و EX.CL/1077 (XXXIII)ii	5
.2	EX.CL/DEC.1009 (XXXIII)	مقرر بشأن تنفيذ الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا لعام 2017، الوثيقة EX.CL/1078(XXXIII)	1
.3	EX.CL/DEC.1010 (XXXIII)	مقرر بشأن نقل أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، الوثيقة EX.CL/1079(XXXIII)	1
.4	EX.CL/DEC.1011 (XXXIII)	مقرر بشأن الوضع الإنساني في أفريقيا، الوثيقة EX.CL/1082(XXXIII)	2
.5	EX.CL/DEC.1012 (XXXIII)	مقرر بشأن تقارير اللجان الفنية المتخصصة، الوثائق EX.CL/1083 (XXXIII)، EX.CL/1084 (XXXIII)، EX.CL/1085(XXXIII)، EX.CL/1086 (XXXIII)، EX.CL/1086 (XXXIII)، EX.CL/1087 (XXXIII)، Annexes (XXXIII)	4
.6	EX.CL/DEC.1013 (XXXIII)	مقرر بشأن التقرير عن أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الوثيقة، EX.CL/1088 (XXXIII)	2
.7	EX.CL/DEC.1014 (XXXIII)	مقرر بشأن التقرير الرابع والأربعين عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/1089 (XXXIII)	2
.8	EX.CL/DEC.1015 (XXXIII)	مقرر بشأن الخطوة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الوثيقة، EX.CL/1089(XXXIII)	3
.9	EX.CL/DEC.1016 (XXXIII)	مقرر بشأن تقرير مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد عن تنفيذ نتائج تقرير مكتب المراجعة الداخلي ومجلس المراجعين الخارجيين عن إدارة مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد، الوثيقة EX.CL/1090 (XXXIII)	1
.10	EX.CL/DEC.1017 (XXXIII)	مقرر بشأن تقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، الوثيقة EX.CL/1091(XXXIII)	2
.11	EX.CL/DEC.1018 (XXXIII)	مقرر بشأن تقرير البرلمان الأفريقي، الوثيقة EX.CL/1092(XXXIII)	1
.12	EX.CL/DEC.1019 (XXXIII)	مقرر بشأن تقرير لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، الوثيقة EX.CL/1093(XXXIII)	1
.13	EX.CL/DEC.1020 (XXXIII)	مقرر بشأن الميزانية التكميلية للسنة المالية 2018 الوثيقة EX.CL/1094 (XXXIII)	4
.14	EX.CL/DEC.1021 (XXXIII)	مقرر بشأن تقرير اللجنة الوزارية للترشيحات الأفريقية في المنظومة الدولية، الوثيقة EX.CL/1096(XXXIII)	6
.15	EX.CL/DEC.1022 (XXXIII)	مقرر بشأن تقرير اللجنة الوزارية لجدول تقدير الأنصبه والمساهمات، الوثيقة EX.CL/1097(XXXIII)	1
.16	EX.CL/DEC.1023 (XXXIII)	مقرر بشأن انتخاب أربعة (4) قضاة للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، الوثيقة EX.CL/1100(XXXIII)	1
.17	EX.CL/DEC.1024 (XXXIII)	مقرر بشأن انتخاب خمسة (5) أعضاء في لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، الوثيقة EX.CL/1101(XXXIII)	1
.18	EX.CL/DEC.1025 (XXXIII)	مقرر بشأن انتخاب (4) أعضاء في اللجنة الأفريقية للخبراء حول	1

	EX.CL/1102(XXXIII) حقوق الطفل ورفاهيته، الوثيقة		
1	مقرر بشأن انتخاب نائب رئيس مجلس الجامعة الأفريقية، الوثيقة EX.CL/1103 (XXXIII)	EX.CL/DEC.1026 (XXXIII)	.19
1	مقرر بشأن تعيين أعضاء مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين للاتحاد الأفريقي	EX.CL/DEC.1027 (XXXIII)	.20
1	مقرر بشأن الاجتماع الوزاري لمؤتمر طوكيو الدولي السادس للتنمية في أفريقيا (التيكاد 6)، طوكيو، اليابان	EX.CL/DEC.1028 (XXXIII)	.21
1	مقرر بشأن استضافة مقر مركز الاتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات	EX.CL/DEC.1029 (XXXIII)	.22
1	مقرر بشأن عقد دورات لجنة الممثلين الدائمين تمهيدا لمؤتمرات قمة الاتحاد الأفريقي	EX.CL/DEC.1030 (XXXIII)	.23



مقرر

بشأن تقارير اللجان الفرعية للجنة الممثلين الدائمين

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علما** بتقارير اللجان الفرعية للجنة الممثلين الدائمين.
أولا- اللجنة الفرعية للبرامج والمؤتمرات، واللجنة الفرعية للتنسيق والإشراف العام على الميزانية والشؤون المالية والإدارية التابعتين للجنة الممثلين الدائمين وخبراء لجنة وزراء المالية الخمسة عشر، الوثيقة EX.CL/1077(XXXIII)
2. **يحيط علما** بتقديم المفوضية تقريرا عن الشؤون الإدارية وإدارة الموارد البشرية ويطلب منها المضي قدما في إجراء مراجعة دقيقة للمسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية وإدارة الموارد البشرية وتقديم توصيات وخطة تنفيذ بشأنها إلى قمة فبراير 2019 من خلال اللجان الفرعية ذات الصلة للجنة الممثلين الدائمين.
3. **يقرر ما يلي:**
 - أ) بشأن الخطة المتوسطة الأمد 2018-2023.
 - (1) يعتمد الخطة المتوسطة الأمد 2018-2023 كإطار عام موسّع لبرامج وأنشطة الاتحاد.
 - (2) يقوم باستعراض منتصف المدة للخطة المتوسطة الأمد 2018-2023 لتشمل التغييرات الجارية بما في ذلك التقدم المحرز في عملية الإصلاح وفقا لمقررات المؤتمر ذات الصلة.
 - (3) يطلب من المفوضية مواصلة ميزانيتها مع الخطة المتوسطة الأمد للفترة 2018-2023.
 - ثانيا- اللجنة الفرعية لمسائل المراجعة- الوثيقة EX.CL/1077 (XXXIII):
 4. يستحضر مبادئ الحكم الرشيد والمساءلة والشفافية الواردة في الوثائق القانونية ذات الصلة للاتحاد الأفريقي.
 5. يعرب عن قلقه البالغ من النتائج الواردة في تقرير مجلس المراجعين الخارجيين.
 6. يطلب من المفوضية ما يلي:
 - (1) تعزيز إجراءات التخفيف للتقرير التشخيصي عن انخفاض معدل التنفيذ.
 - (2) توضيح الوضع الخاص بالمبلغ المستحق من التذاكر غير المستعملة واسترداد المبلغ المستحق للمفوضية.
 - (3) إنشاء آلية للتنسيق بين اللجان الفرعية المعنية بالميزانية والمراجعة على التوالي.
 - (4) إنشاء آلية مراقبة لضمان تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير المراجعة.
 - (5) اتخاذ تدابير تأديبية ضد العاملين ورفع تقرير إلى المجلس التنفيذي عن إجراءات يجب اتخاذها ضد المسؤولين المنتخبين المتورطين في مخالفات مالية.
 - (6) توسيع عمليات المراجعة لتشمل كافة أجهزة الاتحاد الأفريقي.

(7) التعجيل بإجراء مراجعة مستقلة للموارد التي تم إيداعها سابقا في الشركة الأمريكية للتأمين الجماعي على الحياة (أليكو) بما في ذلك البيانات الفردية للحسابات وذلك لتحديد وضع الموارد مع بنك ج. ب. مورجان شايز.

(8) إجراء دراسة لصندوق الادخار الحالي وطرق إنشاء صندوق معاش. ويجب أن تشمل الدراسة أيضا الآثار القانونية والخيارات المتاحة لضمان أكبر فائدة للاتحاد الأفريقي والعاملين فيه والاستفادة من تجارب المشاريع المماثلة التي تديرها منظمات حكومية مشتركة ذات مصداقية مثل صندوق المعاش المشترك للعاملين في الأمم المتحدة وصندوق المعاش للبنك الأفريقي للتنمية.

(9) تحديد صندوق معاش تديرها مؤسسة مالية إفريقية مؤمنة تضمن أفضل قيمة لعائد الاستثمار ومعدلات فائدة مرتفعة.

(10) تعديل اختصاصات مجلس المراجعين الخارجيين وتوسيع صلاحياته لتمكينه من القيام بعمليات مراجعات في مجالات معينة عند الاقتضاء.

7. **يطلب** من المفوضية رفع تقرير عن تنفيذ الفقرة 6 من هذا المقرر إلى قمة فبراير 2019.

ثالثا- **بشأن التحقيق في تعيينات البرلمان الأفريقي، الوثيقة EX.CL/1077(XXXIII)ii**

8. **يستحضر** المقرر EX.CL.979/(XXX) الذي طلب إجراء تحقيق في التعيينات الأخيرة في البرلمان الأفريقي

9. **يحيط** علما بتقرير التحقيق في التعيينات في البرلمان الأفريقي **ويعتمد** التوصيات الواردة فيه؛

10. **يعرب** عن قلقه من المخالفات التي أثبتت في تقرير التحقيق في عملية التعيين داخل البرلمان الأفريقي؛

11. **يكلف** المفوضية باتخاذ الإجراءات الضرورية لمعالجة المخالفات في التعيينات في البرلمان الأفريقي خرقا لنظم ولوائح عاملي الاتحاد الأفريقي؛

12. **يطلب** من المفوضية والبرلمان الأفريقي تنفيذ جميع التوصيات الأخرى الواردة في تقرير التحقيق وتقديم تقرير عن ذلك إلى قمة فبراير 2019 للاتحاد الأفريقي؛

13. **يطلب** أيضا من المفوضية إجراء مراجعة حول عمليات تعيين الموارد البشرية داخل المفوضية ومكاتبها وجميع أجهزة الاتحاد الأفريقي وتقديم تقرير عن ذلك إلى المجلس التنفيذي خلال قمة يناير 2019.

رابعا- **بشأن البيانات المالية التي تمت مراجعتها للسنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2017:**

14. **يشيد** بعمل مجلس المراجعين الخارجيين للاتحاد الأفريقي.

15. **يدعو** جميع أجهزة الاتحاد الأفريقي إلى معالجة القضايا المثارة في إطار التقارير المالية التي تمت مراجعتها للسنة المنتهية في 31 ديسمبر 2017 والسنوات السابقة لضمان المساءلة وعدم تكرار هذه المسائل.

16. **يطلب:**

ألف- **من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب:**

مواصلة العمل مع مفوضية الاتحاد الأفريقي في إيجاد حل لتعيين العاملين الضروريين لتنفيذ ال الذي يموله الاتحاد الأوروبي.

باء- **من المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب:**

ضمان التنفيذ الملائم لجميع توصيات المراجعة والتشاور مع المفوضية حول التوصيات التي تقع خارج نطاق سيطرتها لضمان التنفيذ الكامل.

جيم- من وكالة النيباد:

(1) استرداد بدل السكن من مرتبات العاملين الذين انتهكوا نظم ولوائح الاتحاد الأفريقي وتحميل القائمين بذلك المسؤولية.

(2) إدراج المساهمة الطوعية للدول الأعضاء في الميزانية المقترحة للموافقة عليه من قبل المجلس التنفيذي، وفقا لمتطلبات اللوائح والنظم المالية للاتحاد الأفريقي.

دال- من البرلمان الأفريقي:

إبرام اتفاقات إطارية مع الفنادق ومقدمي الخدمات الآخرين من خلال عملية شراء تنافسية من أجل معالجة قضايا التغيرات المستمرة في الأسعار والنفقات.

هاء- من مفوضية الاتحاد الأفريقي:

(1) اتخاذ خطوات ملموسة لضمان إنهاء عقد الشركة الأمريكية للتأمين الجماعي على الحياة واتخاذ تدابير نهائية للتنفيذ الكامل للإجراءات اللازمة مع المقدم الجديد للخدمات، مع الأخذ في الاعتبار أفضل الممارسات لدى سائر المنظمات الدولية المماثلة.

(2) التعجيل بإجراء تقييم واسع للأصول وضمان استكماله قبل نهاية 2018.

واو- من مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد:

تحميل أي شخص ينتهك اللوائح والنظم المالية للاتحاد الأفريقي المسؤولية عن ذلك ومعاقبته وفقا لنظم ولوائح عاملي الاتحاد الأفريقي على قيامه برعاية درجة الماجستير خارج نظم ولوائح موظفي الاتحاد الأفريقي.

17. يطلب من مفوضية الاتحاد الأفريقي ما يلي:

(1) ضمان المساءلة ومعالجة الإفلات من العقاب.

(2) استكمال سياسة الإلغاء.

(3) تنظيم اجتماع بين لجنة الممثلين الدائمين ومجلس المراجعين الخارجيين.

(4) تقديم تقرير المراجعة قبل بحث الميزانية.

(5) ضمان مواءمة عتبات الاعتراف بالأصول بين المفوضية وأجهزة الاتحاد الأفريقي الأخرى.

18. يدعو هيئات الاتحاد الأفريقي وخاصة النيباد واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب التي تتلقى الدعم من الحكومات المضيفة إدخال هذا الدعم في بياناتها المالية.

19. يحث لجنة الممثلين الدائمين على تعديل اللوائح والنظم المالية إلى جانب نظم ولوائح عاملي الاتحاد الأفريقي للفصل بوضوح بين أدوار ومسؤوليات المسؤولين المنتخبين وعاملي أمانات هذه الأجهزة.

20. يطلب من لجنة الممثلين الدائمين رفع تقرير إلى اجتماع فبراير 2019 للمجلس التنفيذي عن الإجراءات المتخذة وفقا للنظم واللوائح المالية للاتحاد الأفريقي، لمعالجة المسائل التي تم إبرازها في تقرير مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد.

21. يكلف المفوضية بنشر البيانات المالية المراجعة لعام 2017 الخاصة بأجهزة الاتحاد الأفريقي بما في ذلك البيانات الموحدة على موقع الاتحاد الأفريقي.

22. يطلب من المفوضية تقديم تقرير عن تنفيذ هذا المقرر خلال قمة الاتحاد الأفريقي في فبراير 2019.



مقرر
بشأن تنفيذ الإعلان الرسمي حول
المساواة بين الجنسين في أفريقيا لعام 2017،
الوثيقة EX.CL/1078(XXXIII)

إنّ المجلس التنفيذي:

1. يجيز تقرير 2017 عن تنفيذ الإعلان الرسمي حول المساواة بين الجنسين في أفريقيا؛
2. يدعو:
 - (1) الدول الأعضاء التي لم تقدم تقاريرها الأولية بعد، إلى القيام بذلك على جناح السرعة؛
 - (2) الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة (بروتوكول مابوتو) إلى القيام بذلك، والتي صدقت عليه، إلى التعجيل بإدراجه في تشريعاتها الوطنية وتنفيذه؛
3. يطلب من المفوضية التعجيل بمواءمة السياسات والبرامج وأدوات الإبلاغ المتعلقة بالمساواة بين الجنسين مع أجندة 2063؛



مقرر
بشأن نقل أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته،
الوثيقة EX.CL/1079(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يشير إلى مقرره EX.CL/DEC.947 (XXX) الصادر في يناير 2017 بشأن نقل أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته ومقرره EX.CL/DEC.991 (XXX) الصادر في يناير 2018، الذي يشجع مملكة ليسوتو وجمهورية السودان على مواصلة المشاورات حتى يتم التوصل إلى توافق بشأن استضافة أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته؛
2. يشيد بالمفوضية لتسهيلها المفاوضات الناجحة حول نقل أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته.
3. يعرب عن خالص تقديره لجمهورية السودان لسحبها عرضها لاستضافة أمانة اللجنة لصالح مملكة ليسوتو؛
4. يهنئ مملكة ليسوتو على كونها مقر أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته.
5. يقرّر أن تستضيف مملكة ليسوتو أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته.
6. يطلب:
 - (1) من المفوضية استكمال اتفاق الاستضافة مع مملكة ليسوتو، وفقا لنظم ولوائح الاتحاد الأفريقي.
 - (2) من المفوضية مراجعة هيكل أمانة اللجنة وإعداد تقرير شامل عن الاحتياجات المالية لأمانة اللجنة عن طريق اللجان الفرعية ذات الصلة، ورفع تقرير إلى الدورة العادية للمجلس التنفيذي المقرر عقدها في فبراير 2019؛
 - (3) من مملكة ليسوتو توفير المساعدة اللازمة لأمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته، فيما يخص اتفاق الاستضافة.

مقرر
بشأن الوضع الإنساني في أفريقيا،
الوثيقة (EX.CL/1082(XXXIII))

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علماً، وبقلق،** بخطورة الوضع الإنساني في أفريقيا التي لا تزال أسبابها الرئيسية تعزى بشكل خاص إلى النزاعات والإرهاب وعدم الاستقرار السياسي والكوارث الطبيعية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بتغير المناخ؛
2. **يوكد** أهمية الحلول السياسية والاقتصادية والاجتماعية للتحديات الإنسانية في القارة ويحث الدول الأعضاء على مضاعفة الجهود من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمعالجة الأسباب الجذرية الهيكلية للأزمات الإنسانية والنزوح القسري؛
3. **يشيد** بالدول الأعضاء التي واصلت استضافة اللاجئين والنازحين داخليا والمهاجرين على تضامنها وضيافتها بروح من الوحدة الأفريقية الشاملة.
4. **يقرّ** بأهمية إشراك المجتمعات المضيفة عند تقديم المعونة الإنسانية إلى اللاجئين لأنهم يتقاسمون نفس البنية التحتية الضعيفة.
5. **يشجّع** الدول الأعضاء على زيادة الاستثمار المستدام في بناء القدرات من أجل الوقاية من الكوارث الطبيعية والكوارث ذات الصلة بالنزاعات وتلك التي يتسبب فيها الإنسان، والتأهب والاستجابة لها، والتعافي منها؛
6. **يطلب** من الدول الأعضاء بضرورة تنفيذ الأولويات/الالتزامات المنصوص عليها في الموقف الإفريقي الموحد من فعالية المساعدة الإنسانية من أجل تعزيز العمل الإنساني على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية بالتعاون الوثيق مع الجهات الفاعلة الإنسانية الدولية؛
7. **يشيد** بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والمفوضية وشركاء الاتحاد الإفريقي في المجال الإنساني بما في ذلك منظمة الأمم المتحدة الدولية للهجرة، لتقديم الدعم والتسهيلات من أجل ضمان العودة الآمنة والطوعية والكرامة للمهاجرين العالقين واللاجئين الضعفاء الأفريقيين في ليبيا ويرحب بالجهود التي بذلتها ليبيا في التصدي لهذه المسألة بالتعاون مع المجتمع الدولي؛
8. **يطلب** من الدول الأعضاء تنفيذ مقرر المجلس التنفيذي (EX.CL.709 (XXI)) الذي يدعو إلى الزيادة التدريجية للمساهمة من ميزانية الاتحاد الإفريقي في الصندوق الإنساني من 2% إلى 4%.
9. **يشجّع** الدول الأعضاء على اعتماد وتنفيذ سياسات إعادة إدماج وتأهيل العائدين.
10. **يدعو** الدول الأعضاء التي لم توقع وتصدق وتنفذ اتفاقية الاتحاد الإفريقي التي تحكم جوانب محددة لمشاكل اللاجئين واتفاقية الاتحاد الإفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا، إلى القيام بذلك.
11. **يحث** الدول الأعضاء على تنفيذ الموقف الإفريقي الموحد من الاتفاق الدولي للهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية الذي سيتم اعتماده خلال المؤتمر الحكومي المشترك الذي سيعقد في مراكش، المغرب يومي 10 و11 ديسمبر 2018 لتمكين أفريقيا من التحدث بصوت واحد.
12. **يشدّد** على أهمية إجراء الدراسات والأبحاث وجمع البيانات وتبادل المعلومات في مجال الهجرة واللجوء من أجل عمل إنساني إفريقي فعال ومتناسك على المستويات الوطنية والإقليمية والقارية؛
13. **يعرب عن بالغ قلقه** إزاء تفشي مرض فيروس الإيبولا في الأونة الأخيرة، ويدعو الدول الأعضاء إلى تقديم الدعم اللازم لجمهورية الكونغو الديمقراطية لتمكينها من الاستجابة على نحو فعال لانتشار مرض الإيبولا ومنع تكراره في المستقبل والوقاية منه.

14. **يطلب:**
- 1) من المفوضية تنمية القدرات وإنشاء الآليات لجمع وتحليل وتبادل تقاسم البيانات الإنسانية في أفريقيا والحصول على إحصائيات حول الوضع الإنساني في أفريقيا من مؤسسات وطنية مختصة.
 - 2) القيام، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين وأصحاب المصلحة الآخرين، بإعداد مذكرة مفاهيمية وخارطة طريق لموضوع 2019 كسنة اللاجئين والعائدين والنازحين داخليا في أفريقيا نحو حلول دائمة للنزوح القسري في أفريقيا.
15. **يشجّع** البلدان المضيفة على مواصلة مساعدة اللاجئين الذين يرغبون في العودة الطوعية إلى أوطانهم.
16. **يدعو** الدول الأعضاء إلى التعجيل بتفعيل الوكالة الإنسانية الأفريقية وفقا لمقررات أجهزة صنع السياسة ذات الصلة.
17. **يحث** الدول الأعضاء على التوقيع على المعاهدة المؤسسة للقدرة الأفريقية لمواجهة المخاطر والعمل بشكل وثيق مع هذه المؤسسة لإعداد وتطوير برامج وأدوات تمويل المخاطر والتصدي للكوارث الطبيعية بما في ذلك الكوارث الناجمة عن المناخ وانعدام الأمن الغذائي.
18. **يستحضر** مقرر المجلس التنفيذي (XXXI) EX.CL.968 **ويوصي** المؤتمر بإعلان 2019 سنة اللاجئين والعائدين والنازحين داخليا: نحو حلول دائمة للنزوح القسري في أفريقيا.

مقرر
بشأن تقارير اللجان الفنية المتخصصة

إنّ المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقارير اللجان الفنية المتخصصة ويجيز التوصيات الواردة فيها؛
2. يحث المفوضية على إعداد وإرسال رسائل الدعوة ووثائق العمل لاجتماعات اللجان الفنية المتخصصة في الوقت المناسب ويشجع الوزراء على المشاركة شخصياً.

أولاً- اللجنة الفنية المتخصصة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

(1) عن الاجتماع الثاني للجنة الفنية المتخصصة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة المنعقد في

أديس أبابا، إثيوبيا، من 4 إلى 8 ديسمبر 2017 EX.CL/1083(XXXIII)

(2) الاجتماع الثالث حول المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة المنعقد في أديس أبابا، إثيوبيا من

7 إلى 11 مايو 2018: الوثيقة EX.CL/1084(XXXIII):

3. يجيز:

(1) تقرير الاجتماعين الثاني والثالث حول المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة المنعقدين في المقر الرئيسي للاتحاد الأفريقي؛

(2) التقرير الثاني عشر للدول الأعضاء والتقرير الثالث عشر للمفوضية عن الإعلان الرسمي حول

المساواة بين الجنسين في أفريقيا ويهنئ الدول الأعضاء التي قدمت تقاريرها؛

4. يثني على الدول الأعضاء والمفوضية لاعتماد استراتيجية الاتحاد الأفريقي للمساواة بين الجنسين

وتمكين المرأة من قبل اللجنة الفنية المتخصصة الثالثة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

5. يطلب من المفوضية:

(1) القيام، رسمياً، بإطلاق استراتيجية الاتحاد الأفريقي للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على هامش قمة فبراير 2019؛

(2) مواصلة برامجها وأنشطتها ومواردها وتقاريرها مع استراتيجية الاتحاد الأفريقي للمساواة بين

الجنسين وتمكين المرأة، وتقديم تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذها تنفيذاً فعالاً؛

6. يطلب أيضاً من المفوضية:

(1) رفع تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ مقرر المؤتمر ASSEMBLY/AU/DEC. 621 (XXVIII) بشأن

تحويل المنظمة الأفريقية للمرأة إلى وكالة متخصصة؛

(2) إجراء تقييم شامل لجميع الآثار المتعلقة بتحويل المنظمة الأفريقية للمرأة إلى وكالة متخصصة؛

(3) رفع تقرير عن التقدم المحرز في تنفيذ إعلان مؤتمر القمة حول إقامة نصب تذكاري تكريماً

للنساء اللواتي شاركن في نضالات التحرير والنضالات المناهضة للاستعمار والفصل

العنصري.

7. يطلب كذلك من المفوضية:

(1) تقديم بطاقة الأداء الأفريقية في المسائل الجنسانية خلال قمة فبراير 2019 ، ومرة كل سنتين فقط؛

(2) ضمان توسيع عضوية لجنة التسيير لتشمل بطاقة الأداء الأفريقية في المسائل الجنسانية؛

(3) ضمان المساواة في تخصيص أموال صندوق المرأة الأفريقية للأقاليم.

(4) تبسيط برامج السياسات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة بما يتماشى مع الإصلاح

المؤسسي.

ثانيا- اللجنة الفنية المتخصصة للشؤون المالية والنقدية، والتخطيط الاقتصادي والتكامل، أديس أبابا،

إثيوبيا يومي 16 و17 أبريل 2018 - الوثيقة EX.CL/1085(XXXIII)

8. يدعو المفوضية إلى تولي القيادة في الأجندة الأفريقية للشفافية الضريبية وتبادل المعلومات، وإلى إقامة تعاون أقوى بين البلدان والأقاليم لمعالجة الأسباب الجذرية المؤدية إلى التدفق المالي غير المشروع، وذلك من خلال إنشاء منتدى للإدارة المالية تابع للاتحاد الأفريقي يهدف إلى تحسين جباية الضرائب وتعزيز التعاون الضريبي بغية القضاء على التدفقات غير المشروعة وتعزيز تعبئة الموارد المحلية في القارة.

9. يطلب:

(1) من المفوضية وضع معايير لتقييم التدفقات المالية غير المشروعة وصياغة موقف أفريقي موحد لضمان تحديد جميع الموارد المالية المفقودة من خلال التدفقات المالية غير المشروعة وإعادتها إلى أفريقيا لتمويل أجندة التنمية في القارة؛

(2) من الدول الأعضاء وضع استراتيجيات تقضي إلى نظم ضريبية أكثر فعالية وكفاءة وعدالة؛ وتوسيع تغطية القاعدة الضريبية واعتماد آليات لتوظيف التحويلات المالية واستثمارها لضمان التمويل المناسب على المدى الطويل؛

(3) من المفوضية تقديم الآثار المالية والهيكلية من خلال اللجان الفرعية المختصة للجنة الممثلين الدائمين وتقديم تقرير عن ذلك من خلال اللجان الفرعية المعنية التابعة للجنة الممثلين الدائمين.

ثالثا- عن الاجتماع السادس لوزراء التجارة للاتحاد الأفريقي، داكار، السنغال، 3-4 يونيو 2018 -

الوثيقة EX.CL/1086(XXXIII) Annexes - الوثيقة EX.CL/1086 (XXXIII)

10. يعتمد تقرير الاجتماع السادس لوزراء التجارة للاتحاد الأفريقي المنعقد يومي 3 و4 يونيو 2018.

11. يطلب من المفوضية تطوير تعاون تنظيمي في جميع قطاعات الخدمات بالتعاون مع الهيئات التنظيمية الوطنية والإقليمية، والتأسيس على التجارب القارية والعالمية؛

12. يوصي المؤتمر باعتماد القطاعات الخمسة ذات الأولوية وهي النقل، الاتصالات، الشؤون المالية، السياحة وخدمات الأعمال التجارية.

13. يدعو الدول الأعضاء إلى إنشاء لجان وطنية لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية بغية ضمان مشاركة هامة لجميع أصحاب المصلحة.

14. يطلب من المفوضية تقديم الآثار المالية والهيكلية للتوصيات الواردة في التقرير من خلال اللجان الفنية ذات الصلة التابعة للجنة الممثلين الدائمين.

رابعا- عن اجتماع اللجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية المنعقد من 5 إلى 9 يونيو 2018

في داكار، السنغال، الوثيقة EX.CL/1087(XXXIII):

15. يحيط علما بمشاريع ملحقات بروتوكول التجارة في السلع وملحقات بروتوكول قواعد إجراءات تسوية النزاعات، المرفقين بالاتفاق المؤسسة لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية؛

16. يقرّ بجودة العمل الذي قام به وزراء التجارة للاتحاد الأفريقي واللجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية والمفاوضون الرئيسيون والخبراء والمفوضية بما في ذلك الملاحق المرفقة بالبروتوكولين حول التجارة في السلع والتجارة في الخدمات وقواعد الإجراءات حول تسوية المنازعات المرفقة بالاتفاقية المؤسسة لمنطقة التجارة الحرة القارية الأفريقية خلال الموعد النهائي الذي حدده المؤتمر.

17. يوصي المؤتمر باعتماد مشاريع الملاحق التالية:

(أ) البروتوكول بشأن التجارة في السلع:

- (1) الملحق 1 بشأن جدول التسهيلات الجمركية؛
 - (2) الملحق 2 بشأن قواعد المنشأ؛
 - (3) الملحق 3 بشأن التعاون الجمركي والمساعدة الإدارية المتبادلة؛
 - (4) الملحق 4 بشأن تيسير التجارة؛
 - (5) الملحق 5 بشأن الحواجز غير التعريفية؛
 - (6) الملحق 6 بشأن الحواجز الفنية أمام التجارة؛
 - (7) الملحق 7 بشأن التدابير الصحية وتدابير الصحة النباتية؛
 - (8) الملحق 8 بشأن النقل؛
 - (9) الملحق 9 بشأن طرق الانتصاف التجاري.
- (ب) البروتوكول بشأن قواعد إجراءات تسوية المنازعات:
- (1) الملحق 1 بشأن إجراءات العمل التي يتبناها فريق العمل؛
 - (2) الملحق 2 بشأن مجموعات الخبراء المعنيين بالمراجعة؛
 - (3) الملحق 3 بشأن مدونة قواعد السلوك للمحكّمين وأعضاء فريق العمل.

مقرر
بشأن التقرير عن أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
الوثيقة، EX.CL/1088 (XXXIII)

إن المجلس التنفيذي،

1. يحيط علماً بالتقرير نصف المرحلي عن أنشطة المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (المحكمة)، للفترة من 1 يناير إلى 30 يونيو 2018، وبالتوصيات الواردة فيه؛
2. يدعو المحكمة إلى أن تدخل في الدراسة حول إنشاء صندوقها الائتماني الآثار القانونية والهيكلية والمالية المفصلة المترتبة عنه لتقديمها إلى أجهزة صنع السياسة من خلال الإجراء المتبع.
3. يحث المحكمة على أن تدرج تعليقات وردود الدول الأعضاء على عدم التنفيذ المزعوم لأوامر المحكمة في التقرير عن أنشطتها.
4. يطلب من المحكمة بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي، إجراء دراسة معمقة عن آليات وأطر التنفيذ لتمكين المجلس التنفيذي من المراقبة الناجحة والفعالة لتنفيذ احكام المحكمة وذلك وفقاً للمادتين 29 و 31 من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
5. يهنئ الدول الثلاثين (30) الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التي وقعت وصدقت على البروتوكول وهي: الجزائر، بنين، بوركينا فاسو، بروندي، الكامرون، تشاد، جزر القمر، الكونغو، كوت ديفوار، الجابون، جامبيا، غانا، كينيا، ليسوتو، ليبيا، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، موزمبيق، النيجر، نيجيريا، رواندا، الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، السنغال، جنوب أفريقيا، تنزانيا، توجو، تونس وأوغندا؛
6. يهنئ أيضاً الدول الثماني (8) الأعضاء التي أودعت الإعلان بموجب المادة 34(6) من البروتوكول وهي: بنين، بوركينا فاسو، كوت ديفوار، غانا، ملاوي، مالي، تنزانيا وتونس؛
7. يدعو الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي التي لم تقم بعد بذلك، إلى الانضمام إلى البروتوكول وإيداع الإعلان المنصوص عليه بموجب المادة 34(6) من البروتوكول؛
8. يطلب أيضاً من الدول الأعضاء إلى إبلاغ اللجنة بالتحديات التي تواجهها في التوقيع والتصديق على بروتوكول ملايو.
9. يعرب عن خالص تقديره لحكومة جمهورية تنزانيا المتحدة على التسهيلات التي تفضلت بوضعها تحت تصرف المحكمة، وعلى التصميمات المعمارية الخاصة بإنشاء مقر دائم للمحكمة التي قدمتها إلى المفوضية، ويحث حكومة جمهورية تنزانيا المتحدة ولجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي، بالتعاون والتنسيق مع المحكمة، على العمل في إطار فريق العمل المنشأ بموجب مقرر المجلس التنفيذي رقم EX.CL/Dec.994(XXXII)، لاتخاذ الخطوات اللازمة لضمان تسريع وتيرة عملية تشييد المباني؛

10. **يطلب** من المحكمة، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين ومفوضية الاتحاد الأفريقي، تقديم تقرير عن تنفيذ هذا المقرر إلى الدورة العادية القادمة للمجلس التنفيذي المزمع عقدها في فبراير 2019.

-



مقرر
بشأن التقرير الرابع والأربعين عن أنشطة اللجنة
الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب،
الوثيقة EX.CL/1089 (XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بالتقرير الرابع والأربعين عن أنشطة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (اللجنة) ويأذن بنشره؛
2. يعرب عن تقديره للجهود التي بذلتها اللجنة خلال الفترة قيد الاستعراض لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في القارة؛
3. يجدد نداءه إلى الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد، للتوقيع والتصديق على البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو)، والبروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المسنين في أفريقيا؛
4. يدعو الدول الأعضاء إلى التوقيع والتصديق على اتفاقية الاتحاد الأفريقي لحماية ومساعدة النازحين داخليا في أفريقيا (اتفاقية كمبالا) والبروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بحقوق المعوقين في أفريقيا والبروتوكول المرفق بالمعاهدة المؤسسة للجماعة الاقتصادية الأفريقية حول حرية تنقل الأشخاص وحق الإقامة وحق الاستقرار.
5. يحث الدول الأطراف على تقديم تقاريرها الدورية عملا بالمادة 62 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (الميثاق الأفريقي)، والمادة 26 من بروتوكول مابوتو، والمادة 14 من اتفاقية كمبالا؛
6. يكرّر نداءه الوارد في المقرر (XXXII) EX.CL/Dec.995 الصادر في يناير 2018 لانضمام المملكة المغربية إلى الميثاق الأفريقي.
7. يشجّع كل من المملكة المغربية واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على مواصلة تعاونهما الصريح والمخلص والشفاف من خلال تبادل المراسلات من أجل التنفيذ الكامل لمقررات الاتحاد الأفريقي بشأن وضع حقوق الإنسان .
8. يحث الدول الأعضاء المعنية على تسهيل بعثات تقصي الحقائق للتحقيق في جميع الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان.
9. يدعو الدول الأطراف إلى تلبية طلبات اتخاذ تدابير مؤقتة، وتنفيذ القرارات التي تتخذها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بشأن البلاغات التي هي أطراف فيها، وإبلاغ اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب بالتدابير المتخذة لتنفيذ تلك القرارات بما يتماشى مع المادة 112 من قواعد إجراءات اللجنة؛
10. يطلب من المفوضية التعجيل بشغل مختلف المناصب الشاغرة في أمانة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وفقا لهيكلها التنظيمي.
11. يعرب عن تقديره لجمهورية موريتانيا الإسلامية على استضافتها الدورة العادية الثانية والستين للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في نواكشوط، موريتانيا، من 25 أبريل إلى 9 مايو 2018، والتسهيلات الممتازة الممنوحة لجميع المشاركين خلال الدورة؛

12. يرحب بعرض جمهورية مصر العربية استضافة الدورة العادية الـ64 وعروض مملكة ليسوتو وجمهورية ملاوي ومملكة إسواتيني لاستضافة الدورات اللاحقة للجنة. ويدعو الدول الأعضاء، ولا سيما تلك التي لم تفعل ذلك بعد، إلى النظر في استضافة إحدى دورات اللجنة.



مقرر
بشأن تقرير الخلوّة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين
واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
الوثيقة، EX.CL/1089 (XXXIII)i

إنّ المجلس التنفيذي؛

1. يستحضر المقرر EX.CL/995(XXXIII) بشأن عقد خلوّة مشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لحل مختلف الانشغالات التي أثّرت حول العلاقة بين اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وأجهزة صنع السياسة والدول الأعضاء، وإيجاد طرائق لتعزيز التنسيق والتعاون بين اللجنة وأجهزة صنع السياسة والدول الأعضاء بغية تحسين الحوار فيما بينها وحل المسائل العالقة؛
2. يحيط علماً بعقد الخلوّة المشتركة بين لجنة الممثلين الدائمين واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب يومي 4 و5 يونيو 2018 في نيروبي، كينيا، ويعرب عن تقديره لحكومة جمهورية كينيا لاستضافتها الناجحة للخلوّة المشتركة بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
3. يجيز نتائج/توصيات الخلوّة؛
4. يعي الحاجة الملحة لقيام اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والدول الأطراف من خلال لجنة الممثلين الدائمين بتقوية الثقة والتعاون بينهما لمصلحة القارة؛
5. يؤكد أنّ الاستقلالية التي تتمتع بها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ذات طابع وظيفي، ولا تعتبر استقلالاً عن الأجهزة التي أنشأتها، مع التحذير من توجه اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب نحو العمل كهيئة استئناف، مما يفوّض النظم القانونية الوطنية؛
6. وبناءً عليه، يقرّر ما يلي:
 - (1) ينبغي مواصلة عمل اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب مع القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي وأجندة 2063 والمواقف الأفريقية الموحدة والإصلاح المؤسسي للاتحاد ومقررات أجهزة صنع السياسة، مع الأخذ في الاعتبار القيم والتقاليد التاريخية ومثل الحضارة الأفريقية التي ينبغي أن يسترشد بها تفكيرهم عند صياغة حقوق الإنسان والشعوب؛
 - (2) ينبغي للجنة الممثلين الدائمين، بالتعاون مع مفوضية الاتحاد الأفريقي، اتخاذ الخطوات اللازمة لتنظيم صفة اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب على أنها جهاز للاتحاد الأفريقي وفقاً للفقرة 8 من المقرر ASSEMBLY/AU/DEC.200 (XI).
 - (3) يتعين على لجنة الممثلين الدائمين واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب تعزيز الاتصال بينهما وبين أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي من أجل إقامة تآزر أكبر لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في القارة؛
 7. يطلب من الدول الأطراف في القيام بواجباتها بمقتضى الميثاق ما يلي:
 - (1) تسخير كافة الموارد المالية والبشرية للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، للوفاء بولايتها وفقاً للقانون التأسيسي ومقررات الاتحاد الأفريقي ذات الصلة؛
 - (2) الاستفادة من مختلف المنابر لتعزيز الحوار والتنسيق والتعاون بين اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وأجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي؛
 - (3) إجراء استعراض تحليلي للصلاحيات الضرورية للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب في ضوء صلاحيات مماثلة تقوم بها المحكمة الأفريقية واحتمال تضارب الاختصاص بينهما؛

(4) تفعيل اللجنة الفرعية للجنة الممثلين الدائمين لحقوق الإنسان والديمقراطية والحكم كما وافق على ذلك المجلس التنفيذي مسبقاً لمتابعة تنفيذ قرارات وتوصيات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
 (5) يدعو اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب إلى إيفاد بعثات ترويجية إلى الدول الأعضاء المعنية؛

(6) التعجيل بعملية موازنة مستحقات أعضاء اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وفقاً لأجهزة الاتحاد الأفريقي ومؤسساته الأخرى كجزء من العملية الجارية للإصلاح المؤسسي للاتحاد؛

(7) تقديم تقاريرها الدورية بشكل منتظم إلى اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، والمشاركة بنشاط أكبر في دورات اللجنة؛

8. **يطلب أيضاً** من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، مع ضرورة استمرارها في تنفيذ ولايتها الأساسية المتمثلة في ضمان وتعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب، أن تقوم بما يلي:

(1) معالجة اللبس بشأن صفتها في قواعد إجراءاتها في إطار مراجعتها المستمرة لهذه القواعد؛

(2) المشاورة مع مكتب المستشار القانوني للمفوضية والهيئات القانونية ذات الصلة الأخرى في إطار صياغة مدونة السلوك ومراجعة قواعد الإجراءات.

(3) إيلاء عناية مماثلة لكافة الحقوق الواردة في الميثاق الأفريقي؛

(4) أن تقدم إلى أجهزة صنع السياسة، للبحث والاعتماد، المعايير المنقحة المتعلقة بمنح صفة مراقب للمنظمات غير الحكومية وسحبها منها، وينبغي أن تكون متفقة مع المعايير الحالية بخصوص

اعتماد المنظمات غير الحكومية لدى الاتحاد الأفريقي مع مراعاة القيم والتقاليد الأفريقية؛

(5) التحقق من جميع الاتهامات التي تعرض عليها وبذل العناية الواجبة مع الدول الأطراف المعنية قبل إدراجها في تقارير أنشطتها المقدمة إلى المجلس التنفيذي؛

(6) وضع مبادئ توجيهية واضحة فيما يتعلق بمعاملتها مع الجهات الفاعلة الخارجية وفقاً للوائح والنظم ذات الصلة للاتحاد الأفريقي؛

(7) سحب الاعتماد من منظمة تحالف المثليات الأفريقيات غير الحكومية في موعد أقصاه 31 ديسمبر 2018 طبقاً للمقررات السابقة لأجهزة صنع السياسة؛

(8) مراعاة السرية في جميع مراحل عملها وفقاً للمادة 59 من الميثاق؛

(9) التنفيذ التام للأحكام المتعلقة بتضارب المصالح في أداء مهامها؛

(10) تعزيز التعاون مع مجلس السلم والأمن وخاصة في سياق العدالة الانتقالية؛

9. **يحث** أجهزة حقوق الإنسان في سياق المنظومة الأفريقية للحكم على التفاعل بانتظام من أجل تعزيز التعاون فيما بينها والتعاون مع أجهزة صنع السياسة باعتبار ذلك وسيلة لضمان مقاربة منسقة لحقوق الإنسان والشعوب في القارة؛

10. **يؤكد مجدداً** أن اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ينبغي أن تكون بمثابة آلية مراجعة وأن تكون ذات مصداقية ومركزة ونشطة في ضمان تعزيز وحماية حقوق الإنسان والشعوب في القارة.

11. **يطلب** من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب رفع تقرير عن تنفيذ هذا المقرر إلى قمة فبراير 2019.

مقرر
بشأن تقرير مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد عن تنفيذ نتائج تقريرى مكتب المراجعة الداخلية ومجلس المراجعين الخارجيين عن إدارة مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد
الوثيقة EX.CL/1090 (XXXIII)

إنّ المجلس التنفيذي،

1. يحيط علما بالتقرير ويعرب عن بالغ انشغاله من الممارسات السيئة داخل مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد؛
2. يوصي:
 - (1) بإجراء مراجعة مستقلة للجوانب الإدارية والمالية والموارد البشرية وتقديم تقرير إلى قمة فبراير 2019؛
 - (2) بتعزيز الرقابة المالية والإشراف على تنفيذ ممارسات الحكم الرشيد والشفافية طبقا للوائح الاتحاد ذات الصلة باختصاصات كل جهاز من أجهزته؛
3. يدعو الدول الأطراف إلى التعجيل بتغيير أسم مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري المعني بالفساد إلى مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد.
4. يوصي كذلك المفوضية بتقديم تقرير عن تنفيذ جميع مقررات المجلس التنفيذي بشأن مجلس الاتحاد الأفريقي الاستشاري لمكافحة الفساد في قمة فبراير 2019؛

مقرر
بشأن تقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته،
الوثيقة EX.CL/1091(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علماً** بتقرير اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته؛
2. **يدعو** الدول الأعضاء التي لم تصدق بعد على الميثاق إلى التعجيل بعملية التصديق عليه؛ والدول الأطراف التي أبدت تحفظات على تطبيق أحكام الميثاق إلى النظر في سحبها؛
3. **يعرب عن تقديره** للدول الأطراف التي قدمت تقاريرها عن تنفيذ ميثاق الطفل الأفريقي **ويدعو** الدول الأطراف التي لم تقدم تقاريرها بعد إلى القيام بذلك وفقاً لالتزاماتها بموجب الميثاق؛
4. **يشيد** بحكومة ملاوي على إعادة تأكيد التزامها باتفاق التسوية المبرمة في أكتوبر 2016 من خلال تعديل دستورها لرفع سن الرشد من 16 إلى 18 سنة من العمر، وهو ما يتماشى مع ميثاق الطفل الأفريقي، **ويشجع** الحكومة على إجراء المواءمة الكاملة لتشريعاتها الأخرى التي لا تتماشى مع أحكام الميثاق؛
5. **يجيز** أن يكون موضوع يوم الطفل الأفريقي لعام 2019 هو "العمل الإنساني في أفريقيا: حقوق الطفل أولاً".
6. **يطلب** من اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته مضاعفة جهودها في حماية وتعزيز حقوق الطفل ورفاهيته فيما يتعلق بالحيز السيبراني، أي حماية معلومات الأطفال وحقهم في السلامة والخيارات المدروسة ومعرفة الكتابة والقراءة الرقمية.
7. **يحث** اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته على استكمال تحليل الآثار القانونية المترتبة عن تعديل المادة 5 من البروتوكول المرفق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب والمتعلق بإنشاء المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب وكذلك التحديات التي تواجهها وأسباب طلب اللجنة الوصول إلى المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.
8. **يرحب** بمبادرة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته فيما يتعلق بدراسة أوضاع الأطفال المتنقلين في أفريقيا ويتطلع إلى تلقي تقارير عن نتائج الدراسة؛
9. **يستحضر** مقرر المجلس (XXXI) EX.CL/Dec.977 الذي اعتمد بموجبه "أجندة أفريقيا لحقوق الطفل (أجندة 2040): تعزيز قارة أفريقية ملائمة للأطفال" باعتبارها وثيقة الاتحاد الأفريقي **ويشجع** الدول الأعضاء على العمل نحو التنفيذ الكامل لأجندة 2040؛
10. **يحيط علماً** بالعملية الجارية لنقل أمانة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته؛ **ويطلب** من المفوضية اتخاذ التدابير اللازمة لتلبية احتياجات أمانة اللجنة إلى الموارد البشرية والمالية؛
11. **يرحب** بمبادرة اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته بتعيين مقررين خاصين؛ وفي هذا الصدد، **يطلب** من الدول الأطراف تقديم الدعم المطلوب للمقررين الخاصين في قيامهم بأداء مهامهم.

مقرر
بشأن تقرير البرلمان الأفريقي،
الوثيقة EX.CL/1092(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علما** بالتقرير عن أنشطة البرلمان الأفريقي؛
2. **يهنئ** البرلمان الأفريقي على انتخاب هيئة مكتبه خلال دورته العادية المنعقدة في مايو 2018؛
3. **يطلب** من البرلمان الأفريقي الالتزام بمبدأ التناوب الجغرافي بين الأقاليم الخمسة لأفريقيا في الانتخابات المقبلة لهيئة المكتب.
4. **يناشد** الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي اتخاذ تدابير فعالة للتعجيل بالتصديق على بروتوكول البرلمان الأفريقي لعام 2014، إن لم تكن قد فعلت ذلك؛
5. **يطلب** من اللجنة الفرعية لاتفاقات المقر والاستضافة والمفوضية التعاون مع البرلمان الأفريقي وحكومة جنوب أفريقيا لاستكمال عملية استعراض اتفاق البلد المضيف بهدف التصدي للتحديات التي تواجه البرلمان الأفريقي وحكومة جنوب أفريقيا

مقرر
بشأن تقرير لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي،
الوثيقة EX.CL/1093(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. **يحيط علماً** بالتقرير عن أنشطة لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي للفترة من 30 يوليو 2017 إلى 30 يونيو 2018 وبالتوصيات الواردة فيه؛
2. **يطلب** من لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي إجراء دراسات يكون من شأنها مساعدتها على تحقيق وتنفيذ المشاريع الرائدة لأجندة 2063 بما في ذلك أجندة التكامل للاتحاد الأفريقي.
3. **يشجع** لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي، في حدود الموارد المتاحة، على تعزيز أنشطتها في تطوير وتدوين القانون الدولي مع التركيز بشكل خاص على قانون الاتحاد الأفريقي. وفي هذا الصدد، ينبغي الشروع في صياغة مشاريع اتفاقيات في المجالات ذات الاهتمام الخاص للاتحاد الأفريقي؛
4. **يطلب** من لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي بحث إمكانية عقد دورات معلنة لتمكين الدول الأعضاء من المشاركة في أنشطتها.
5. **يشجع** المفوضية وغيرها من أجهزة الاتحاد على تقديم الدعم اللازم للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي والعمل معها في إعداد دراسات من خلال توفير المعلومات التي قد تحتاج إليها لهذا الغرض بشأن مسائل القانون الدولي ذات الصلة؛
6. **يحث** الدول الأعضاء على الرد على استبيانات لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي في الوقت المناسب.
7. **يوصي** بتعديل النظام الأساسي للجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي لرفع نتائج دراسات اللجنة الفنية المتخصصة للعدل والشؤون القانونية.
8. **يطلب** من لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي التواصل مع الدول الأعضاء للترويج لأنشطتها وولايتها.

-

**مقرر بشأن مشروع ميزانية سنة 2019 للاتحاد الأفريقي
والميزانية التكميلية للسنة المالية 2018
الوثيقة EX.CL/1094 (XXXIII)**

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بارتياح، بتقرير الجلسة المشتركة للجنة الفرعية للتسيق والإشراف العام على الميزانية والشؤون المالية والإدارية واللجنة الفرعية للبرامج والمؤتمرات التابعتين للجنة الممثلين الدائمين وخبراء لجنة الـ 15 لوزراء المالية ويجيز التوصيات الواردة فيه.
2. يعتمد الميزانية التكميلية للاتحاد الأفريقي للسنة المالية 2018 بمبلغ إجمالي قدره **5.042.440 دولار أمريكي** على النحو التالي:

- (1) مديرية إدارة المؤتمرات والمنشورات لرسم الترجمة بمصادر خارجية بمبلغ قدره **71280 دولار أمريكي**.
- (2) أنشطة المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض والوقاية منها المتعلقة بمرض الإيبولا بمبلغ إجمالي قدره **4,181,160 دولار أمريكي**.
- (3) خدمات الاستشارة لمديرية البرمجة وإعداد الميزانية والمالية والمحاسبة لتقييم ممتلكات ومنشآت الاتحاد الأفريقي بمبلغ قدره **790,000 دولار أمريكي**.
3. يعتمد ميزانية إجمالية للاتحاد الأفريقي للسنة المالية 2019 بمبلغ قدره **681485337 دولار أمريكي** موزعة كما يلي:

- (1) الميزانية التشغيلية وقيمتها **158,459,118 دولار أمريكي** بتمويل الدول الأعضاء؛
- (2) الميزانية البرنامجية وقيمتها **249,757,079 دولارا أمريكيا** يتم تمويلها كما يلي:
أ) مبلغ **110,257,890 دولاراً** أمريكيا كمساهمات مقدرة من الدول الأعضاء؛
ب) مبلغ **139,499,189 دولاراً** أمريكيا يتم طلب تأمينه من الشركاء الدوليين،
- (3) عمليات دعم السلام **273,269,140 دولار أمريكي** يتم تمويله كما يلي:

- أ) مبلغ **11,328,753 دولار أمريكي** مساهمات مقدرة من الدول الأعضاء.
- ب) مبلغ **261,940,387 دولار أمريكي** يتم طلب تأمينه من الشركاء الدوليين.



الإجمالي	إجمالي ميزانية 2019		الشركاء			الدول الأعضاء			الأجهزة
	الإجمالي	البرامج	الميزانية التشغيلية	الإجمالي	البرامج	الميزانية التشغيلية	إجمالي الأنصبة المقررة	البرامج	
167,792,931	175,181,539	107,611,392	120,043,895	120,043,895	-	162,749,036	55,135,644	107,611,392	مفوضية الاتحاد الأفريقي
18,510,115	6,760,983	11,749,132	470,000	470,000	-	18,040,115	6,290,983	11,749,132	البرلمان الأفريقي
13,992,891	6,005,691	7,987,200	947,446	947,446	-	13,045,446	5,058,246	7,987,200	المحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
7,025,111	2,246,138	4,778,973	707,138	707,138	-	6,317,973	1,539,000	4,778,973	اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب
4,017,004	1,771,000	2,246,004	-	-	-	4,017,004	1,771,000	2,246,004	المجلس الاقتصادي والاجتماعي والثقافي
35,533,354	24,900,000	10,633,354	7,310,000	7,310,000	-	28,223,354	17,590,000	10,633,354	النيباد
806,880	341,731	465,149	341,731	341,731	-	465,149	-	465,149	لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي
3,061,655	1,433,797	1,627,858	-	-	-	3,061,655	1,433,797	1,627,858	المجلس الاستشاري لمكافحة الفساد
1,421,594	1,421,594	-	-	-	-	1,421,594	1,421,594	-	مجلس السلم والأمن
881,102	589,281	291,821	502,787	502,787	-	378,315	86,494	291,821	اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته
المكاتب المتخصصة									
1,275,699	-	1,275,699	-	-	-	1,275,699	-	1,275,699	اللجنة الأفريقية للطاقة
681,891	-	681,891	-	-	-	681,891	-	681,891	المعهد الأفريقي للتعليم من أجل التنمية
716,656	-	716,656	-	-	-	716,656	-	716,656	المركز الدولي لتعليم البنات والنساء في أفريقيا
16,209,157	13,387,180	2,821,977	1,007,000	1,007,000	-	15,202,157	12,380,180	2,821,977	الجامعة الأفريقية
2,227,686	1,352,708	874,978	1,352,708	1,352,708	-	874,978	-	874,978	المعهد الأفريقي للتحويلات المالية
13,379,126	13,379,126	-	6,816,484	6,816,484	-	6,562,642	6,562,642	-	المركز الأفريقي لمكافحة الأمراض
916,272	-	916,272	-	-	-	916,272	-	916,272	المركز الأفريقي للعلوم والتكنولوجيا والابتكار
948,450	-	948,450	-	-	-	948,450	-	948,450	الأفريقيول
2,135,510	986,311	1,149,199	-	-	-	2,135,510	986,311	1,149,199	الآلية الأفريقية للمراجعة المتبادلة بين الأقران
1,683,113	-	1,683,113	-	-	-	1,683,113	-	1,683,113	مجلس الرياضة
408,216,197	249,757,079	158,459,118	139,499,189	139,499,189	-	268,717,008	110,257,890	158,459,118	الإجمالي قبل عمليات دعم السلام
باستثناء عمليات دعم السلام									
100 %	61%	39%	100%	100%	0%	100%	41%	59%	نسبة الميزانية التشغيلية إلى البرامج
	100 %			34%			66%		النسبة المئوية لتمويل الميزانية الإجمالية
عمليات السلام									

257,227,967	13,797,500	243,430,467	247,500,467	4,070,000	243,430,467	9,727,500	9,727,500	بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال	
7,161,400	716,140	6,445,260	6,445,260		6,445,260	716,140	716,140	القوة المشتركة المتعددة الجنسيات	
73,265	-	73,265	73,265		73,265	-		جيش الرب للمقاومة	
8,806,508	885,113	7,921,395	7,921,395		7,921,395	885,113	885,112.80	بعثة حقوق الإنسان والمرافقين العسكريين في بوروندي	
273,269,140	15,398,753	257,870,387	261,940,387	4,070,000	257,870,387	11,328,753	11,328,753	الإجمالي - دعم السلام	
681,485,337	265,155,832	416,329,505	401,439,575	143,569,189	257,870,387	280,045,761	121,586,643	158,459,118	الإجمالي
بما في ذلك عمليات دعم السلام									
100 %	39%	61%	100%	36%	64%	100%	43%	57%	نسبة الميزانية التشغيلية إلى البرامج
100 %			58%			42%			النسبة المئوية لتمويل الميزانية الإجمالية

4. يقرّ بالجهود التي تم بذلها لجعل ميزانية 2019 للاتحاد الأفريقي أكثر كفاءة وفعالية ويكلف المفوضية بالتركيز على عدد أقل من المجالات ذات الأولوية وتجنب الازدواجية.
5. يطلب من المفوضية إجراء مراجعة مستقلة عاجلة للبرلمان الأفريقي وإيقاف الإفراج عن ميزانيته للسنة المالية 2019 حتى الانتهاء من عملية المراجعة مع تطبيق مرتبات العاملين والنفقات التشغيلية الضرورية بما في ذلك نفقات المرافق على أن يتم إجراء هذه المراجعة بحلول أكتوبر 2018.
6. يطلب أيضا من لجنة الممثلين الدائمين بحث تقرير المراجعة واستكمالها في موعد لا يتجاوز في 15 نوفمبر 2018 على أن تكون قائمة على النتائج واتخاذ الإجراءات المناسبة وتقديم تقرير إلى المجلس التنفيذي في فبراير 2019.
7. يقرّ أن يمتنع رئيس البرلمان عن اتخاذ قرارات فيما يتعلق بالإجراءات التأديبية دون موافقة مسبقة من رئيس الاتحاد الأفريقي، إلى أن يتم الانتهاء من المراجعة.
8. يكلف المفوضية بما يلي:

- (1) إجراء مراجعة للهيكل التنظيمي ومراجعة مستقلة للموارد البشرية والوظائف المعتمدة (للعاملين الدائمين والعاملين بعقود قصيرة المدة) من أجل معالجة الازدواجية وتداخل الوظائف والتأكد من الاحتياج إليهم وحجم أجورهم، من بين أمور أخرى، وتقديم تقرير عن ذلك إلى قمة فبراير 2019؛
- (2) إجراء مراجعة أداء الميزانية ومراجعة برامج كافة الإدارات والأجهزة، وتقديم تقرير عن ذلك إلى قمة فبراير 2019.
- (3) إجراء مراجعة مستقلة للصندوق الاحتياطي لتحديد خط أساس تتم من خلاله مراقبة إدارة الصندوق واستخدامه ورفع تقرير عن ذلك إلى لجنة الممثلين الدائمين من خلال لجناتها الفرعية ذات الصلة.
- (4) تنفيذ مقرر المجلس التنفيذي (EX.CL/DEC.815 (XXV)) بشأن عدم الالتزام، دون أي تأخير.
- (5) ضمان إظهار تمويل جميع الأنشطة عند إعداد الميزانية.
- (6) إنشاء آلية الإبلاغ الفصلي عن تنفيذ الميزانية وتقديم تقرير إلى الجلسة المشتركة للجنة الفرعية للجنة الممثلين الدائمين للتنسيق والإشراف العام على الميزانية والشؤون المالية والإدارية، واللجنة الفرعية للبرامج والمؤتمرات وكذلك لجنة الـ 15 لخبراء المالية.
- (7) وضع مصفوفة لرصد تنفيذ التوصيات ومتابعة وضع تنفيذ جميع توصيات ومقررات الجلسة المشتركة للجنة الفرعية للتنسيق والإشراف العام على الميزانية والشؤون المالية والإدارية واللجنة الفرعية للبرامج والمؤتمرات التابعتين للجنة الممثلين الدائمين، إلى جانب لجنة الـ 15 لخبراء المالية، كما اعتمدها لجنة الممثلين الدائمين.
- (8) الامتثال للأحكام ذات الصلة المتعلقة بالآثار المالية والهيكلية والقانونية.

9. يقرّ أنه:

- (1) اعتبارا من 2020 فما بعده، ينبغي أن تبدأ دورة الميزانية بعرض المراجعة الداخلية، وتقارير الأداء والورقة الإطارية للميزانية وسقف الميزانية لبحثها من قبل الجلسة المشتركة ذات الصلة للجنة

الفرعية للتنسيق والإشراف العام على الميزانية والشؤون المالية والإدارية واللجنة الفرعية للبرامج والمؤتمرات التابعتين للجنة الممثلين الدائمين، إلى جانب لجنة الـ15 لخبراء المالية، (2) تكون جميع أموال الشركاء مركزة داخل مديرية التخطيط الاستراتيجي للسياسات والرصد والتقييم وتعبئة الموارد. ولا ينبغي السماح بتمويل الأنشطة من الميزانية الإضافية.

10. **يطلب** من موظف الحسابات في الاتحاد الأفريقي بإجازة مقترحات الميزانية وفقا لمعايير محددة قبل إحالتها إلى الجلسة المشتركة للجنة الفرعية للتنسيق والإشراف العام على الميزانية والشؤون المالية والإدارية واللجنة الفرعية للبرامج والمؤتمرات التابعتين للجنة الممثلين الدائمين، إلى جانب لجنة الـ15 لخبراء المالية،

11. **يطلب أيضا** أن تتضمن جميع المقررات المقترحة التي تقدم إلى كل من المؤتمر والمجلس التنفيذي، الآثار الهيكلية والقانونية والمالية وتقييم ازدواجية الأنشطة في الإدارات والأجهزة.

12. **يقرر** إعادة تشكيل اللجنة الوزارية لتقدير الأنصبة لتضم لجنة الـ15 لوزراء المالية.

مقرر
بشأن تقرير اللجنة الوزارية للترشيحات الأفريقية في المنظومة الدولية،
الوثيقة EX.CL/1096(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي؛

1. يحيط علما بتقرير اللجنة الوزارية المعنية بالترشيحات الأفريقية في المنظومة الدولية؛

2. يجيز:

(1) لعضوية لجنة المساهمات التابعة للأمم المتحدة للفترة 2019-2021، في الانتخابات التي ستجرى في 2 نوفمبر 2018 في نيويورك، ترشيح:

• جمهورية كينيا

(2) لعضوية مجلس لوائح البث الإذاعي التابع للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية للفترة 2019-2022، في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال مؤتمر المفوضين من 29 أكتوبر إلى 16 نوفمبر 2018 في دبي، الإمارات العربية المتحدة، ترشيح:

• السيد حسن طالب، المملكة المغربية

(3) لعضوية لجنة الخدمة المدنية الدولية للفترة 2019-2022، في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة العادية الـ73 للجمعية العامة للأمم المتحدة في نوفمبر 2018 في نيويورك، ترشيح كل من:

(أ) السيد علي سعيد كريب، دولة ليبيا
(ب) السفير أندريو بانجالي، جمهورية سيراليون

(4) لمنصب الأمين العام للفرانكوفونية، خلال عملية المشاورة على اختيار الأمين العام المقرر إجراؤها يومي 11 و12 أكتوبر 2018 خلال القمة الـ17 للمنظمة المقرر عقدها في يريفان، أرمينيا، ترشيح:

• السيدة لويز موشيكويابو، من جمهورية رواندا

3. يحيط علما أيضا بالترشيحات التالية ويقرر إجازتها:

(1) لعضوية مجلس محافظي الوكالة الدولية للطاقة الذرية، للفترة 2018-2020، في الانتخابات المقررة في سبتمبر 2018 في فيينا، النمسا، ترشيح كل من:

(أ) المملكة المغربية

(ب) جمهورية غانا

(2) **عضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة 2019-2021 خلال الانتخابات المقررة في أكتوبر 2018 بمناسبة انعقاد الدورة العادية الـ 73 للجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، ترشيح:**
أ) جمهورية توجو
ب) جمهورية الكاميرون
ج) بوركينا فاسو
د) جمهورية الصومال الاتحادية
هـ) دولة إرتريا

(3) **عضوية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية التابعة للأمم المتحدة، في الانتخابات المقررة في نوفمبر 2018، ترشيح كل من:**

أ) السيد ماكياس أجوستو، من جمهورية أنجولا
ب) السفير إيف إريك أهوسوجييمي، من جمهورية بنين

(4) **عضوية المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة للفترة 2020-2021، في الانتخابات المقررة في نوفمبر 2019 في نيويورك، ترشيح كل من:**

أ) جمهورية الكاميرون
ب) جمهورية الكونغو الديمقراطية
ج) مقعدان (2) يتعين شغلها لحساب إقليمي الجنوب الأفريقي وغرب أفريقيا

يُطلب من المجموعة الأفريقية في نيويورك إجراء مشاورات للتوصية بممثلي إقليمَي الجنوب الأفريقي وغرب أفريقيا لشغل المناصب المتبقية لحساب الإقليمين المذكورين.

(5) **عضوية لجنة المؤتمرات التابعة للأمم المتحدة للفترة 2019-2021، في الانتخابات المقررة في نوفمبر 2018 في نيويورك، ترشيح كل من:**

أ) جمهورية السنغال
ب) مقعد واحد (1) يتعين شغله من قبل إقليم وسط أفريقيا

يُطلب من المجموعة الأفريقية في نيويورك إجراء مشاورات لتعيين مترشح إقليم وسط أفريقيا لشغل هذا المنصب.

(6) **عضوية مجلس الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية للفترة 2019-2022، في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال مؤتمر المفوضين من 29 أكتوبر إلى 16 نوفمبر 2018 في دبي، الإمارات العربية المتحدة، ترشيح كل من:**

أ) جمهورية رواندا
ب) المملكة المغربية
ج) جمهورية السودان

(د) جمهورية مالي

تمت الموافقة على هذه الترشيحات بالإضافة إلى ترشيح نيجيريا الذي تمت الموافقة عليه في يوليو 2017 وترشيح كينيا، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وبوركينا فاسو، وتوجو، الذين تمت الموافقة عليهم في يناير 2018. يجب شغل 13 مناصبا فيما يتعلق بهذه الولاية.

(7) للعضوية غير الدائمة في مجلس الأمن للأمم المتحدة للفترة 2020-2021، في الانتخابات المقرر إجراؤها خلال الدورة الـ 74 للجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 2019، ترشيح:

• الجمهورية التونسية

يُطلب من المجموعة الأفريقية في نيويورك مساعدة إقليم غرب أفريقيا على إجراء مشاورات لتعيين مرشح من بين جمهورية غانا وجمهورية النيجر، وجمهورية ليبيريا لتمثيل الإقليم المذكور داخل مجلس الأمن للفترة المذكورة.

(8) لانتخاب الدولة التي ستستضيف الجمعية العامة الرابعة والعشرين لمنظمة السياحة العالمية في عام 2021، في الانتخابات المقررة بمناسبة الجمعية العامة الـ 23 لمنظمة السياحة الدولية التي ستعقد في سبتمبر 2019 في روسيا، ترشيح:

• المملكة المغربية

(9) لعضوية لجنة جائزة الأمم المتحدة للسكان، ترشيح:

(أ) جمهورية ليبيريا

(ب) مقعد واحد (1) يتعين شغله بالتناوب بين إقليمي الشرق والجنوب

(ج) مقعد واحد (1) يتعين شغله بالتناوب بين إقليمي الوسط والشمال

يُطلب من المجموعة الأفريقية في نيويورك إجراء مشاورات لتعيين مترشحين في المنصبين المتبقين.

(10) لمنصب رئيس مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة في فترة 2019، خلال الانتخابات المقررة في سبتمبر 2018، بعد سحب ترشيح جنوب أفريقيا، يجيز المجلس التنفيذي ترشيح:

• جمهورية السنغال

4. فيما يتعلق بما يلي، يُطلب:

(1) لمنصب المدير العام المساعد للمنظمة الدولية للهجرة، في الانتخابات المقررة في يونيو/يوليو 2019 خلال الدورة الخاصة لمجلس منظمة الهجرة الدولية، في جنيف، سويسرا، يُطلب من السودان وإثيوبيا إجراء مشاورات بغية الاتفاق على تعيين مترشح واحد بين السيد أشرف النور مصطفى، من جمهورية السودان والسفير نيجاش كبريت بوتورا، من جمهورية إثيوبيا الاتحادية الديمقراطية وتقديم تقرير في هذا الشأن إلى المجلس التنفيذي في فبراير 2019.

(2) لمنصب مدير مكتب تطوير الاتصالات السلكية واللاسلكية، في الانتخابات المقررة في الفترة من 29 أكتوبر إلى 26 نوفمبر 2018 في دبي، الإمارات العربية المتحدة، خلال مؤتمر المفوضين، حيث لم تحقق المشاورات إجماع وفدي نيجيريا وزيمبابوي كما طلب ذلك مقرر المجلس السابق الصادر في يناير 2018. يقرّر أن يتم إجراء المشاورات النهائية بين رئيسي الدولة لكل من زيمبابوي ونيجيريا. يجب أن يسهل هذه المشاورات رئيس سيراليون بصفته رئيس البلد الذي يتّأس لجنة الترشيحات، بغية إيجاد مزيد من الحل فينل يتعلق بالموافقة على أحد المرشحين وهما الدكتور كوسماس زافازافا من جمهورية زيمبابوي والسيد ويليا إيجا من جمهورية نيجيريا الاتحادية. غير أنه، إن تعذر التوصل إلى توافق سيقوم المجلس باتخاذ قرار مناسب.

(3) لعضوية لجنة التراث العالمي التابعة لليونسكو، في الانتخابات المقررة في نوفمبر 2019 في باريس. الإحاطة علما بترشيح جمهورية مصر العربية ودعوة المجموعة الأفريقية في باريس بالقيام بمشاورات لتعيين البلدان الأربعة التي ستشغل المناصب الشاغرة في 2019.

5. يقرّر، فيما يتعلق بالمناصب التالية، الإحاطة علما بهذه الترشيحات وإحالة بحثها على دوراته القادمة.

لمنصب قاض في المحكمة الدولية لقانون البحار، في الانتخابات المقررة خلال الدورة الـ30 للدول الأطراف في يونيو 2020، وعقب سحب سيراليون لترشيح السفير عصمان كيه كامارا، الإحاطة علما بترشيح الدكتور موريس كينيي كاجا من الكاميرون وتأجيل بحث هذه المسألة خلال الدورات المقبلة للمجلس.

6. يقرّر أيضا، مع الأخذ في الاعتبار المناصب الاستراتيجية داخل المنظومة الدولية التي يتنافس عليها مرشحون أفريقيون. يطلب ما يلي:

- (1) من مفوضية الاتحاد الأفريقي اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان الدعم الكافي للمرشحين الذين أجازتهم آليات الاتحاد الأفريقي؛
- (2) على أمانة اللجنة الوزارية المعنية بالترشيحات الأفريقية في المنظومة الدولية العمل بالتعاون مع مكتب المستشار القانوني والمجموعات الأفريقية، للإسراع في إنشاء لجان الترشيحات داخل المجموعات التي لم يتم إنشاؤها بعد.

7. يوصي بأن يُشكّل سفراء البلدان الأعضاء في اللجنة الوزارية للترشيحات داخل المنظومة الدولية للجنة الفرعية للترشيحات التي قرر المجلس التنفيذي إنشاءها.

8. يستحضر المقررات السابقة ويطلب من المفوضية بالتعاون مع مكتب المستشار القانوني والمجموعات الأفريقية، تقديم مشروع قواعد الإجراءات المنقحة للجنة، إلى اللجنة الوزارية لبحثه في فبراير 2019.

**مقرر بشأن تقرير اللجنة الوزارية
لجدول تقدير الأنصبة والمساهمات
الوثيقة، EX.CL/1097 (XXXIII)**

إن المجلس التنفيذي،

1. يحيط علماً بتقرير اللجنة الوزارية لجدول تقدير الأنصبة والمساهمات ويجيز التوصيات الواردة فيه.
2. يشيد بالدول الأعضاء التي سددت مساهماتها حتى الآن بالكامل ويحث الدول الأعضاء التي لم تسدد مساهماتها المقدرة على المبادرة إلى ذلك.
3. يبقي على العقوبات السابقة المفروضة على الدول التالية: جمهورية أفريقيا الوسطى، وغينيا بيساو وجنوب السودان.
4. يقرّر الإبقاء على جدول تقدير الأنصبة للسنة المالية 2019 حتى يتم اعتماد جدول جديد لتقدير الأنصبة في أجل أقصاه فبراير 2019، للتطبيق ابتداءً من 2020.
5. يطلب من المفوضية:

- (1) تعميم الوثائق الخاصة بجدول تقدير الأنصبة ونظام العقوبات على كافة الدول الأعضاء قبل 15 يوليو 2018 للإسهام بمدخلاتها بحلول أكتوبر 2018؛
- (2) عقد جلسة مشتركة للجنة المثلين الدائمين، بما في ذلك الخبراء من العواصم، والخبراء الفنيون للجنة الـ 15 لوزراء المالية لمراجعة كافة الوثائق ذات الصلة بجدول الأنصبة ونظام العقوبات؛
- (3) عقد جلسة مشتركة للجنة الوزراء بشأن جدول الأنصبة والمساهمات ولجنة الـ 15 لوزراء المالية لبحث توصيات الجلسة المشتركة للجنة الممثلين الدائمين وخبراء لجنة الـ 15 لوزراء المالية قبل تقديمها إلى اجتماع المجلس التنفيذي القادم المقرر عقده في فبراير 2019.

مقرر
بشأن انتخاب أربعة (4) قضاة
للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب،
الوثيقة EX.CL/1100(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير المفوضية عن انتخاب أربعة (4) قضاة للمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب؛
2. ينتخب القضاة الثلاثة (3) التالية أسماؤهم لولاية مدتها ست (6) سنوات:

الرقم	الاسم	الجنس	البلد	الإقليم
1.	بلايز تشيكايا	ذكر	الكونغو	الوسط
2.	بن كيوكو	ذكر	كينيا	الشرق
3.	ستيليا إسبيهاكومن أنوكام	أنثى	نيجيريا	الغرب

3. ينتخب أيضا إيمان د عبود (أنثى، تنزانيا، الشرق) لولاية مدتها سنتان (2)، وهي الفترة المتبقية من ولاية القاضية سولومي بالونجي بوسا (أو غندا) (الشرق)؛
4. يوصي الدورة العادية الحادية والثلاثين للمؤتمر بتعيين القضاة المنتخبين.

-

مقرر
بشأن انتخاب خمسة (5) أعضاء
في لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي،
الوثيقة EX.CL/1101(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير المفوضية عن انتخاب خمسة أعضاء (5) في لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي؛
2. ينتخب الأعضاء التالية أسماؤهم لولاية مدتها خمس (5) سنوات:

الرقم	الاسم	الجنس	البلد	الإقليم
1.	كيفين فارديناند انجيمبا	ذكر	الجابون	الوسط
2.	ناريندرا أريفيلو رماناريفو ¹	أنثى	مدغشقر	الشرق
3.	هاجر غولديش	أنثى	تونس	الشمال
4.	سنديسو ه سيشون	أنثى	زامبيا	الجنوب

3. يقرّر أن يوحي المؤتمر بانتخاب امرأة واحدة (1) في عضوية لجنة الاتحاد الأفريقي للقانون الدولي من إقليم الوسط خلال الدورة العادية الرابعة والثلاثين للمجلس التنفيذي في فبراير 2019.
4. يوحي الدورة العادية الحادية والثلاثين للمؤتمر بتعيين الأعضاء المنتخبين.

¹ مقعد عائم

مقرر
بشأن انتخاب (4) أعضاء في اللجنة الأفريقية
للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته،
الوثيقة EX.CL/1102(XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير المفوضية عن انتخاب أربعة (4) أعضاء في اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته؛
2. ينتخب الأعضاء التالية أسماؤهم لولاية مدتها خمس (5) سنوات:

الرقم	الاسم	الجنس	البلد	الإقليم
1.	جوزيف ندايسينجا	ذكر	بوروندي	الوسط
2.	عزة العشماوي	أنثى	مصر	الشمال
3.	الحسن عيساتو صديقو ²	أنثى	النيجر	الغرب

3. يقرّر توصية المؤتمر بانتخاب امرأة واحدة (1) في عضوية اللجنة الأفريقية للخبراء حول حقوق الطفل ورفاهيته من إقليم الوسط خلال الدورة العادية الرابعة والثلاثين للمجلس التنفيذي في فبراير 2019.
4. يوصي الدورة العادية الحادية والثلاثين للمؤتمر بتعيين الأعضاء المنتخبين.

مقرر
بشأن انتخاب نائب رئيس مجلس الجامعة الأفريقية،
الوثيقة EX.CL/1103 (XXXIII)

إن المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بتقرير المفوضية عن انتخاب نائب رئيس مجلس الجامعة الأفريقية؛
2. ينتخب أودري تابسينج أوجودي (أنثى، جنوب أفريقيا، الجنوب) نائبة لرئيس مجلس الجامعة الأفريقية لولاية مدتها ثلاث (3) سنوات؛
3. يوصي الدورة العادية الحادية والثلاثين للمؤتمر بتعيين نائب الرئيس المنتخب.

-



مقرر

بشأن تعيين أعضاء مجلس مراجعي الحسابات الخارجيين للاتحاد الأفريقي،

إنّ المجلس التنفيذي:

1. يحيط علماً بالتعيين الذي قدمه العمداء الإقليميون بعد إجراء المشاورات داخل أقاليمهم، وفقاً للمادة 77 من اللوائح والنظم المالية؛
2. يقرر تعيين رؤساء مؤسسات مراجعة الحسابات العليا التالية أسماؤهم، بالإضافة إلى أعضاء المستوى الأول، للعمل في مجلس الاتحاد الأفريقي لمراجعي الحسابات الخارجيين للسنتين الماليتين 2018 و 2019. وفقاً للمقرر (XXVIII) EX.CL/DEC.916.

الممثل	الإقليم
جمهورية الكونغو	الوسط
جمهورية مدغشقر	الشرق
الجمهورية التونسية	الشمال
جمهورية ناميبيا	الجنوب
جمهورية غانا	الغرب

3. يكرّر الحاجة إلى التنفيذ الفعال والفوري لمقرر المجلس التنفيذي (XXVIII) EX.CL/DEC.916 الصادر في يناير 2016

مقرر
بشأن الاجتماع الوزاري لمؤتمر طوكيو الدولي
السابع للتنمية في أفريقيا (التيكاد 7)، والقمة

إنّ المجلس التنفيذي،

1. يحيط علما بالتواريخ المقترحة من الجانب الياباني.
2. يجيز تواريخ 6-7 أكتوبر 2018 للاجتماع الوزاري لمؤتمر طوكيو الدولي السابع للتنمية في أفريقيا (التيكاد 7)، يسبقه اجتماع لكبار المسؤولين في 5 أكتوبر 2018، في طوكيو، اليابان؛
3. يوصي المؤتمر بإجازة تواريخ 28-30 أغسطس 2019 لعقد قمة التيكاد 7 على أن يسبقها اجتماع وزاري تحضيري يعقد في 27 أغسطس 2019 في يوكوهاما، اليابان.
4. يطلب من المفوضية، بالتعاون مع لجنة الممثلين الدائمين، الشروع في التحضيرات للاجتماع الوزاري المذكور وفقا لمقرر المؤتمر والمجلس التنفيذي ذي الصلة بشأن تنظيم اجتماعات الشراكة.

مقرر
بشأن استضافة مقر مركز الاتحاد الأفريقي
لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات

إن المجلس التنفيذي،

1. **يستحضر** مقرر المؤتمر ASSEMBLY/AU/DEC.351(XVI) الصادر في يناير 2011 بشأن إنشاء المركز الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات، بناء على اقتراح جمهورية مصر العربية؛
2. **يستحضر كذلك** مقرره EX.CL.840 (XXV) الصادر في يونيو 2014 والذي يطلب من المفوضية مواصلة مشاوراتها مع حكومتي مصر وأوغندا من أجل التوصل إلى حل ودي بخصوص استضافة المركز؛
3. **يعرب عن بالغ تقديره** لجمهورية أوغندا لسحب طلبها استضافة مقر مركز الاتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات لصالح جمهورية مصر العربية؛
4. **يقبل عرض** جمهورية مصر العربية، **ويوصي** المؤتمر بأن يقرر استضافة جمهورية مصر العربية مركز الاتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات. وفي هذا الصدد، **يعرب عن بالغ تقديره** للالتزام الذي عبرت عنه مصر، **ويطلب** أن تبدأ المشاورات مباشرة مع مفوضية الاتحاد الأفريقي من أجل الإنشاء المبكر لمركز الاتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات.
5. **يطلب كذلك** من المفوضية:
 - (1) إعداد واستكمال اتفاق الاستضافة مع جمهورية مصر العربية، وفقا لقواعد إجراءات الاتحاد الأفريقي؛
 - (2) إنشاء هيكل لمركز الاتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات، وإعداد تقرير شامل عن الاحتياجات المالية والفنية للمركز لبحثها من قبل أجهزة صنع السياسة للاتحاد الأفريقي، قبل تقديمه إلى الدورة العادية للمؤتمر، من خلال دورة المجلس التنفيذي المقرر عقدها في فبراير 2019.



مقرر
بشأن عقد دورات لجنة الممثلين الدائمين
تمهيدا لمؤتمرات قمة الاتحاد الأفريقي

إنّ المجلس التنفيذي،

1. يؤكد على أهمية عقد دورات لجنة الممثلين الدائمين تمهيدا لمؤتمرات قمة الاتحاد الأفريقي وضرورة برمجتها بشكل جيد؛
2. يقرّر عقد لجنة الممثلين الدائمين دوراتها بصورة مبكرة لاعتماد تقاريرها خلال أسبوعين على الأقل قبيل انعقاد الدورات العادية للمجلس التنفيذي؛
3. يطلب من المفوضية:
 - (1) عدم إدراج أي بنود في مختلف جداول أعمالها بعد انقضاء الموعد المحدد؛
 - (2) عدم قبول أي وثائق عمل تتأخر عن الموعد النهائي؛
 - (3) اتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لإرسال وثائق العمل وتقرير لجنة الممثلين الدائمين الى الدول الأعضاء.



AFRICAN UNION UNION AFRICAINE

African Union Common Repository

<http://archives.au.int>

Organs

Council of Ministers & Executive Council Collection

2018-06-29

Decisions, Executive Council Thirty-Third Ordinary Session 25 – 29 June 2018 Nouakchott, Mauritania

African Union

DCMP

<https://archives.au.int/handle/123456789/8921>

Downloaded from African Union Common Repository